

كما يجب الإمتناع عن فعل كل ما يؤدي إلى قذارة الطريق . وعليه حتى يتم ذلك أن يضع علامة التحذير والتنبيه اللازمة ، وعند الضرورة وضع نور أحمر عليها . ولا يجوز شغل الطريق أو أى جزء من أجزائه أو أرصفته بأى وجه من الوجوه مما يعوق إستعمال الطريق أو سير المشاة . وعلى الهيئات والمؤسسات والشركات العامة والخاصة وغيرها وعلى المقاولين وغيرهم الحصول على موافقة قسم المرور المختص قبل البدء فى إجراء أية إنشاءات أو عمليات حفر أو تعبيد بالطرق ووضع لوحات للتحذير وعلامات حمراء نهارا أو مصابيح تشع ضوءا أحمر ليلا تحدد من بعد لا يقل عن مائة متر من أماكن وجود العمليات والإنشاءات بالطرق .